

قانون البطاقات الشخصية*

للاستاذ أحمد كامل فهمي

في أغسطس سنة ١٩٤٤ صدر القانون رقم ١٢٣ الخاص بالبطاقات الشخصية وهو الذي يوجب على جميع العمال الذين يشتغلون في المجال الصناعية والتجارية كما يوجب على كل شخص آخر من غير العمال ، في المدن والجهات التي تحدّد بقرار من وزير الشؤون الاجتماعية أن يكونوا حاصبين على بطاقات شخصية ، وقد صدر قرار وزاري بتحديد تلك المدن والجهات وهي : القاهرة مضافا إليها بندر الجزيرة والاسكندرية وبورسعيد والاسماعيلية والسويس ، أما باقي المدن فيسرى القانون فيها على العمال فقط .

ولقد كان صدور هذا القانون بناء على رغبة أبدت من مصلحة العمل واقتراح صدر منها والتمسده حماية العامل وحفظ بعض الحقوق لجهة صاحب العمل .

ومن بين الأغراض التي قصدت إليها المصلحة بذلك القانون جمع معلومات إحصائية عن عدد العمال في مختلف المصانع والمناجر وفتاتهم من حيث السن والوع والمهنة ومعرفة القراءة والكتابة وغير ذلك من المعلومات .

وقد عانت مصلحة العمل أشد الصعوبات في بدء تنفيذ القانون نظرا لظروف الحرب وصعوبة الحصول على الخامات والمواد اللازمة لعمل البطاقات كالورق وقماش التجليد وغير ذلك مما اضطر المصلحة أخيرا الى الاستغناء عن كل الخامات الناعمة ، فظهرت البطاقة في شكلها الحالي المتواضع على أمل أن تكون البطاقة من خامات أجود في التجديد التام .

ولقد عملت المصلحة على طبع مليون وربع مليون بطاقة ثم توزيع مائة ألف منها على مكاتب البريد المختلفة بالقاهرة والاسكندرية وبندر الجزيرة والأرمان واماياه والعياط والصف والحوامدية وبها وطوخ وشبرا الخيمة وشبين القناطر وقلوب وبورسعيد والاسماعيلية لعرضها للبيع للجمهور نظير دفع مائة مليم للبطاقة الواحدة ، على أن يتسلم معها بالمجان استمارة رقم ٢ ب. ش ، وسيتم تصميم البطاقات تدريجيا في الأيام القليلة المقبلة على جميع مكاتب بريد القطر .

وقد استثنى القانون من حمل البطاقة الأحداث من الجنسين الذين تقل سنهم عن ١٢ سنة ميلادية والنساء غير العاهلات مهما كانت أعمارهن ، كما صدر قرار وزاري بأعفاء بعض الشخصيات من حملها من بينهم الأحرار ورئيس مجلس الوزراء والحاملون لقلاية قواد الأزل ورئيسا مجلسي الشيوخ والنواب والحامد ارن اوشاح محمد علي وأعضاء مجلسي الشيوخ والنواب وكل من يشغل أو شغل وظيفة من وظائف الدولة من درجة وزير عام فما فوق .

* أديت ضمن البرنامج الثقافي عن العمل والعمال من محطة الاداعة للاسكندرية .

تلكي تحصل على بضاعتك عليك بشرائها من أى مكتب من مكاتب البريد نظير دفعك
مائة مليم ، وستصرف لك مع البطاقة استمارة رقم ٣ ب. ش بالمخبر بأملا بيانات الاستمارة
ووقعها ، وأن كنت عاملا فأملا البيانات الخاصة بالعمال وارتق بالاستمارة صورتين من
صورك الفوتوغرافية مقاس ٦ × ٤ أو ٤ × ٤ سم ثم قدمها مع البطاقة الى القسم أو المركز
التابع له محل سكنك .

وستحرق البطاقة وتجدد بناء على البيانات الواردة في الطلب ولا يحتاج بالبيانات المدونة
في البطاقة فيما يتطلب تقديم شهادات أو وثائق معينة .

وكل من ذكر بيانات غير صحيحة في الطلب الذى يقدم للحصول على بطاقة شخصية وهو
يعلم بعدم صحتها ، أو أحدث كذلك تغييرا في بيانات هذه البطاقة ، أو اتحل شخصية غيره
أو استعمل بطاقة ليست له ، يعاقب بالحبس وبغرامة لا تزيد عن عشرين جنيها أو إحدى
هاتين العقوبتين (المادة ١٢) ، كما يجب على حامل البطاقة تقديمها لمندوبى السلطات
العامة كلما طلب اليه ذلك .

وإذا رغبت هذه السلطات استبقاء البطاقة وقتما ، وجب عليها أن تعطى حاملها
إيصالا بذلك ، وإذا فقدت البطاقة أو أتلقت ، وجب على صاحبها أن يطلب فى خلال
ثلاثة أيام بطاقة أخرى جديدة من القسم أو المركز الواقع فى دائرته محل إقامته ، ويجب على
صاحب البطاقة أن يقدم طلبا إلى القسم أو المركز الذى يقيم فى دائرته فى نهاية كل ثلاث
سنوات ، مرفقا به بضاعته للتأشير عليها بالتجديد .

وفى حالة تغيير محل الإقامة نهائيا ، يجب عليه أن يخطر بهذا التغيير القسم أو المركز الذى
كان تابعا له فى خلال خمسة عشر يوما من حدوثه ، على أنه إذا كان محل الإقامة الجديد
تابعا لقسم أو مركز آخر ، فيقوم القسم أو المركز الأقدم بإختار القسم أو المركز الذى نقل
الشخص محل إقامته اليه ، ويصدر التأشير فى البطاقة بذلك التغيير (المادة ٥) .

وقدرات مصلحة العمل وضع نظام خاص بتسهيل حصول موظفى الدولة بالوزارات
والمصالح ، وكذا العمال ومستخدمى الشركات والهيئات الكبرى ، بأن تعمل كل مصلحة
أو هيئة أو شركة كشوفا بأسماء موظفيها ومستخدميها وعمالها الذين يقطنون فى دائرة قسم
بوليس أو مركز واحد ، وينتدب أحد المستخدمين لمشتري البطاقات الشخصية مع
استماراتها من مكاتب البريد وبصد بلء خانات الاستمارات وتوقيعها من أصحابها ترفق
بالبطاقات بعد توقيعها أمام موظف مسئول دون ملء خاناتها ، ثم يعدها كشوف بحسب
المسكن وترسل مع مندوب المصلحة أو الوزارة أو الشركة إلى أقسام البوليس أو المراكز
المختلفة التى يسكن بدائرتها أصحاب البطاقات .

وقد خشيت المصلحة عند البدء فى تنفيذ القانون ومع إقبال الجمهور على التصوير ،
أن يتلاعب بعض التجار الجشعين بمواد التصوير والورق الحساس ، فالتخذت من الحيلة
والمراقبة ما يكفل إمكان تدخلها فوراً لمنع هذا التلاعب ما أحمد كامل قفهنى
ويكى إدارة البطاقات الشخصية